

قضاء و همها قدر على قضاء الدين فليأخذ رأيه ولو قبل وقته وليسلمه اجوده اشرف عليه
 واحسن وان عجز فلينزل قضاءه مهيأ قدر وقال صل الله عليه وسلم من اذ ان ديناً وهو ينوي
 قضاءه وكل يد ملائكة يصفون له ويدعون له يقضيه وكان جراً من الشك في مستحقين
 من غير حاجة اليها فخير منها كل مستحق الدين بكلام حشيش فليحمله وليقابل بالملق اقله
 برسول الله صل الله عليه وسلم اذا ساهه صاحب الدين عند حلول الاجل ولو لم يجرى قبل ان
 قضاءه فاحل الرجل يثبته الحاكم على رسول الله صل الله عليه وسلم فتم بما اوصى الله في قوله
 فان لصاحب الحق مقالاً ومهما دار الكلام بين المستقرض والمقرض فالأحسن ان يكون
 المبلل الاكثر من المتوسل ان عجزت فان المقرض يقرض عن المعنى والمستقرض يستقرض
 حاجته وكذا ينبغي ان يكون الاجازة للمستقرض الا ان يتعدى من عليه الدين من
 ترويضها والمستقرض يحتاج اليها هذا هو الاحسن الا ان يتعدى من عليه الدين من
 فعند ذلك فصرته في عنقه من تعديده واعا فله صاحبها اذا قال صل الله عليه وسلم
 انصر اخاك ظالمًا او مظلوماً فقبل كيف نصره ظالمًا فقال معاذ اياه من الظلمة
الخامس ان يقول من يستقبله فان لا يستقبل الا مقصود مستقرض بائع فلا
 ينبغي ان يبيع لنفسه ان يكون سبب استقراض اخيه المسلم قال صل الله عليه وسلم
 من قال نادماً حقيقته اقله عشر ثم يوم القيمة او كما قال **السادس** ان يقصد
 في معاملته جراً من الفقراء بالنسيئة وهو في الحال عازم على ان لا يسطر اليهم
 ان لم تظهر لهم ميسرة فقول كان في صلبك من السلف من لو دفن في **الاب** اديها
 ترجمته مجهول فيده اسما من لا يعرف من الضعفاء والفقراء وذلك ان الفقير
 كان يرى الظلم او انوا كهم فيبشتمه فيقول احتاج الى خمسة ارطال من هذا
 مثلاً وليس معي ثمن فكلما يقول خذوه واقضوني غداً عنو الميسرة ولو يبيع بعد هذا
 من الجيار بل عه من الجيار ومن لم يبيع بثبت اسد في العقر اصلاً ولا يصح له ديناً
 لكن يقول خذوا ترديد فان تيسرتك فاقضى والا انت فصل منه وسعد فهذه طريف
 السلف وقد اندرست والواقم بدعي لعمرة السنة وبالجملة التجارة بحل الاجال
 وبها يحق دين الرجل ووعده ولذلك قيل لا يبرئك من امر قبيح رعد
 او ازار فوق كعب الساق منه وفقد ولوى الزهر فاقض حبه او وجم
 ولا اذا اتى على الرجل جيلان في الفرض واصحابه في السفر ومعامله في الاساق
 ولا يشدوا في صلاحه وشهدوا عن عمر بن الخطاب عهده هذا وقال النبي عن
 يعرف فانها برجل ناض على خيبر فقال لعمرك انك ضاره الا الذي تعرف
 مدخله ويخرجك فقال لا فقال كنت رفيعه في السفر الذي يستدل
 على مكارم الاخلاق فقال لا قال فعاملته بالدينار والدرهم اللذين

يستبان بهما ورع الرجل فقال لا فقال اظنك رايتك قال في المسبب بشفتيد
 بالقران ينعصق لاسد طولك ويرفد اخرى قال نعم قال اذهب فاستق
 وقال الرجل اذهب فاقبني عن تحريك **الباب الحاسر في شفة الفاجور**
دينة فما غصبت ويحمر اخرته لا يشفي للناجران يشغل معاشه عن معاشه
 فيكون عره ضايعة وصفقت خاسرة وما يفوتك من الرجح فالأخرة لا يبقى بها
 ينال في الدنيا فيكون هن اشترى الحياة الدنيا وبالآخره بالانفاق ينبغي ان
 يشفق على نفسه وشفقته على نفسه يصفق رأسه ورأس ماله حينئذ
 تجارته فييد قال بعض السلف اول الأشياء بانفاق اصول الدين في العاجل واحرج
 الدين في العاجل احموه عافية في الاجل وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه في وصيته انه لا
 يولد من نصيبك من الدنيا وانت الي نصيبك من الآخرة احوج فابرا نصيبك من الآخرة
 فخره فانك مستقر على نصيبك من الدنيا تنتظر وقال الله تعالى ولا تنس نصيبك
 من الدنيا ولا تنس في الدنيا نصيبك منها الآخرة فانها مزروع الآخرة وفيها تلعب
 السموات وانما يتم **الشفقة** المتاجر على دينه جماعات سبعة امور **الاول**
 حسن النية والحقية في ابداء التجارة فلينبذ الاستعفاف عن السؤال وفي الطرح
 عن الناس استعفافاً بالحلل عنهم واستعانة بما يكسبه على الدين وقضاء ما يكافيه
 العيال من جملة الجاهدين بل ولينوا النصيبين وان حسب لسائر الخلق ما يجب
 لنفسه ولينوا اتباع طريق العدل والاحسان في معاملته كما ذكرناه ولينوا الامر
 بالآثار المعروفة والنهي عن المنكر في كل ما يراه في السوق فاذا انصر هذه العقائد
 والذنيات كان عاملاً في طريق الآخرة فان استغفادها الا فهو مزيد وان خسر
 في الدنيا ربح في الآخرة **الثاني** ان يقصد القمار في صنعته او تجارته بفرض من
 فروض الكفارات فان الصناعات والتجارة اذا كانت لو تركت بطلت المعاشية
 وهلك الخلق فانتظام امر الكل يتبعها ون الكل وتكفل كل فريق بعمل ولا يقبلوا
 كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البوادي وهلكوا وعلى هذا عمل بعض الناس
 فلو صل الله عليه وسلم اختلافه في حزمته او اختلافهم في الصناعات
 والحرف ومن الصناعات ما هي مهينة ومنها ما يستغنى عنها الرجوع الى الطلب
 النعم والتزويج في الدنيا فليشتغل بصناعة مهينة ليكون في قمارها كما في
 عن المسلمين هم في الدين ويحتمل صناعات النقش وتشييد البيوت بالحق
 زهواً وما وضع ليزخرف به الدنيا فكل ذلك كرهه ذو الدين فاما عمل الملاهي
 والالآت التي يحرم استعمالها فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظل ومن جملة
 ذلك خياطة الخياطة القبان الا برسم الرجال وصياغة الصايغ من اكل الذهب

بجاءت

يستاه